رابط المادة على منصة باحث

قائمة فتاوى 1

من جاءه رمضان وعليه قضاء ماذا يفعل ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته تقول اذا كان عليها قضاء من رمظان ما قبل الماظي وفي رمظان هذا جاءتها فترة النفاس - 00:00:00

فكيف تتصرف؟ الحمد لله لا يجوز للمسلم ان يؤخر قضاء رمضان مع السعة والصحة والعافية حتى يدركه رمضان اخر. رمضان اخر فان الواجب على الانسان ان يبادر بقضاء الايام الفائتة قبل حلول رمضان الثاني. في الصحيحين من حديث عائشة رضي الله عنها قالت - 00:00:17

كان يكون علي الصوم من رمضان فما استطيع ان اقضيه الا في شعبان لمكان رسول الله صلى الله عليه وسلم او كما قالت رضي الله عنه واذا اخر الانسان قضاء رمضان الاول حتى ادركه رمضان الثاني فلا يخلو من حالتين. اما ان يكون اخرهم بلا عذر شرعي واما ان يكون قد - 00:00:41

خرفوا بالعذر الشرعي. فان كان تأخيره له بالعذر الشرعي فانما الواجب عليه القضاء فقط. انما الواجب عليه القضاء فقط ولا كفارة عليه. واما اذا كان تأخيره له لغير عذر شرعي - 00:01:02

فان الواجب عليه ان يقضي وان يطعم عن كل يوم مسكينا وقد افتى بهذه الكفارة بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وعلى اله وصحبه وسلم فدليلها مذهب الصحابي مع وجوب التوبة عن هذا التأخير الذي لا داعي ولا سبب له. فاذا افطر الانسان بعض ايام رمضان الثاني - 00:01:20

فحينئذ يجتمع في حقه قضاءان. قضاء بعض الايام من رمضان الاول وقضاء بعض الايام من رمضان الثاني. فالامر له وهو بالخيار ان شاء ان يبدأ بقضاء ايام رمضان الاول فله ذلك وان شاء ان يبدأ بقضاء رمضان الثاني فلا حرج - 00:01:45

عليه في ذلك ولكن مع ايام رمضان الاول عليه كفارة ان فاتته بلا عذر ولا كفارة عليه ان فاتته بالعذر فاذا الخلاصة انك ان بدأت بقضاء ايام رمضان الاول فلك ذلك وان بدأت بقضاء ايام - 00:02:05

في رمضان الثاني فلك ذلك فالامر في ذلك واسع والله اعلم. فان قلت وما مقدار الكفارة؟ فاقول الكفارة مقدارها نصف لان المتقرظ عند العلماء ان مقدار الاطعام في الكفارات انما هو نصف صاع من قوت البلد من ما يقتاته اهل بلدك - 00:02:25

فان كان اهل بلدك يقتاتون الارز فنصف صاع من الارز عن كل يوم فاتك قضاؤه بلا عذر والله اعلم - 00:02:45